

حلقات نور على الدرب (713) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الأولى (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد الحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه موردننا منكم من اسئلة واستفسارات -

00:00:00

على فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء وعضو المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بفضيلة الشيخ صالح. مرحبا بكم وال المسلمين. اه فضيلة الشيخ صالح من وردتنا هذه الرسالة من السائل ميم عين الغانمي -

يقول آآ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وانني اتقدم او فاني اسأل الله تعالى لكم الشواب العظيم لما تبذلونه من جهد عظيم في سبيل ارشاد الامة الى في امورها الدينية والاجتماعية -

00:00:32

وارجو من الله عز وجل ان يوفقكم للاجابة عن استفسارات وهي ما حكم القبض بعد الرفع من الرکوع الجواب ان الانسان بعد ما يرفع من رکوعه ويقول -

00:00:51

سمع الله لمن حمده فالذى ارى ان يقبض يديه كما كان يقبحهما قبل ان يركع. نعم لورود الحديث النبى صلى الله عليه وسلم اذا وقف وضع يديه تحت صدره وفي اليد وفيه حديث سند -

00:01:12

اه حديث ضعيف تحت سرتة المهم ان الذي اراه انه يطعنها تحت صدره وهذا هو الحديث الصحيح فوق صدره وليس معنا فوق صدره اعلى من صدره وانما تقول على الصدر او بين الصدر والسرة -

00:01:34

لا على الطريقة التي يضعها بعض الناس كانه مغلول وان كان مجتهدا ويظن ان هذه السنة تحت ذقنه. يا بعض الناس اذا دخل في الصلاة. نعم. وقبض يده اليمنى واليسرى يضعها تحت ذقنه -

00:01:53

فهذه ما يظهر لي انها هي المقصود في الحديث الثابت عن نبى الله صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام من عادته انه لا يحب التخلف بتصرفة ولا في هيئته في صلاته. وانما كان يحرص عليه الصلاة والسلام على ان تأتى اموره وحركاته -

00:02:14

هيئه بدون ما تخلف او تشدد نعم الذي ارى ان الانسان اذا رفع من الرکوع ولم يبادر بالسجود باى تأنى واعطى الصلاة حقها من الطمأنينة ان يقبض بيده اليمنى كف بيده اليمنى على ساعد اليسرى ويضعها -

00:02:33

فوق صدره او في اسفل صدره فوق سرتة وبالله التوفيق اه يقول ايضا هل تجزى قراءة الامام عن المأموم في الصلاة الجهرية اختلف اهل العلم لهذا اختلافا كبيرا بعضهم يقول لا يصح ان يقرأ المأموم خلف الامام في الصلاة الجهرية لا الفاتحة ولا غيرها -

00:02:57

ويستدلون بحاديث وردت في هذا صحيحة. وبقول الله جل وعلا اذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ونزعهم اخرون وقالوا لا اما الفاتحة فلا تسقط بحال من الاحوال الا في حال ما اذا وجد المأموم -

00:03:22

وجاءت احاديث تسد هذا القول - وجد الرجل الامام قد رکع فلا يتمكن الا ان يكبر فيرکع معه ففي هذه الحالة لا يلزم قراءة الفاتحة لانه لو قرأها لفاتته الرکعة. نعم

00:03:41

hadis في الصحيحين وفي غيرهما لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ولما سأل النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه هل يقرأون؟ قال ما لي انزع القرآن؟ فقال له رجل انا كنت اقرأ. قال لا تفعلوا الا بما الكتاب -

00:03:56

و قول من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلة الخجاج الى غير ذلك من الاحاديث الكثيرة قد صنف الامام البخاري مصنفا في القراءة وكذا البيهقي وغيرهما فالذي اعتقد انه الحق ان قراءة الفاتحة لا تسقط عن المأمور لا في جهرية ولا في سرية الا في هذه الحالة التي ذكرت ان يدرك الرجل الامام الانسان الامام - 00:04:14

فإن أراد أن يقرأ الفاتحة فاتته الركعة ففي هذه الحالة أرى أنه يجزئه أن يدخل مع الإمام ولو لم يقرأ الفاتحة ويكون ادرك الركوع ويستدل بذلك من ادرك مع الإمام ركعة فقد ادرك الصلاة - 00:04:39

وما في معناه وان كان ابو هريرة رضي الله عنه وبعض اهل العلم يرى ان من ادرك الامام راكعا لا تجزئه هذه الركعة ويقولون ان حديث ابى بكر رضي الله عنه لما ركع قبل الصف قال النبي زادك الله حرصا ولا تعد 00:04:56

بضم العين لانه ينهاه ويقولون ان النهي يقتضي الفساد فهباوا ان يعودوا لمثل ذلك يدل على ان هذا لا يصح بحال. ولأن ابا بكر لو
مشى فاتته الركعة لكن الذى يعتقد انه الصحيح ان من ادرك - 00:05:14

بفاتحة الكتاب لكن عليه ان يحرص على سكتات الامام - 00:05:29

سقهوا لطيفا بـ: الفاتحة وسمة - 00:05:44

نعم اه يقو، اينضا اه ما الكففة الصحيحة لغسا، الحنابة - 00:06:04

الكيفية الصحيحة لغسل الجنابة ان الانسان اول ما يبدأ يستنجي يغسل فرجه ينظفه ثم بعد ذلك يغسل يديه معلوم ان غسل اليدين قبل الدخول بالاستنجاء امر متبع: بحسب بديه اولا - 00:06:22

ثم يستنجي يغسل فرجه حتى ينقيه ثم بعد ذلك يغسل يديه كييزول ما فيهما من تلوث مفضلات المني ثم بعد ذلك يتوضأ وضوءه للصلوة فإذا تهأوا وضوءه للصلوة افاض الماء على رأسه ثم على سائر بدنها ثم غسلا بعد ذلك حلله - 00:06:44

هذا حيث يصل الماء الى جميع بدنك. نعم. وباطنه كل مكان من بدنك. هذا هو الوضع الصحيح للغسل من الجنابة ولو انه لم يتوضأ
يتهوضاً يا، استنجد، ثم بعد ذلك افاض، على حسده الماء كله - 00:07:07

بعض الماء على رأسه وابلغ الماء جسده كله وقدميه وغسل رجليه لا اجزاء ذلك على الوضوء وبالله التوفيق اه ايضا يقول اه في رسالته السائل، ميم عن الغانم، من حدة - 00:07:31

في الصلاة على الميت هل يرفع المصلي يديه مع كل تكبيرة؟ أم يكتفي بالرفع في التكبيرة الاولى افضل ان يرفع يديه مع كل تكبيرة ابتداء من الاول ، الى الانتهاء . هذا هو الافضل . - 00:07:46

نعم اه ايضا يقول هل يضع الساجد يديه اولا ام ركبتيه حين يسجد؟ لانني قرأت حديثين في هذا الموضوع. احدهما رواه ابو هريرة
الله عنه فيه ان يضع الساجد يديه قبل ركبتيه والآخر رواه واثنا واثلابن حجر رضي الله عنه فيه ان يضع ركبة - 00:08:05

تいて قبل يديه ووجدت تعليقا على هذين الحديثين يدل على ان حديث واهل ابن حجر ناسخ وحديث ابي هريرة منسوخ. ارجو ارشادكم الى الصواب وفقكم الله ولكم حزبا الشكر والسلام عليكم - 00:08:26

الجواب اما حديث وائل ابن حجر وحديث ابي هريرة رضي الله عنه ليس فيهما تخالف وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبرق احدكم بسحد كما يبرك البعير وفهم الصحابة بعض الصحابة - 00:08:40

ان البعير يبرك بركتيه رفقة البعير بيديه الانسان او المصلي منهي ان يقدم بيديه على مفهوم هذا الشخص وفهم الحديث بهذا الشكل . فمن قال انه اء يقدم بيديه دواه بالمعلم .. وهو الحديث بالمعنى . - 04:09:00

”والا النبي صلي الله عليه وسلم كان لا يبرك البعير والنبي صلي الله عليه وسلم يقصد فيما اعلم بما ارى انه لا يقدم يديه قبل

ركبتي ركبتيه لان البعير اذا ركع انما يهوي وجهه - 00:09:29

فالانسان اذا هو بهذه الصفة يكون فيه شيئاً من تشويه هبوطه الى الارض للسجود لا واستقامته الله خلق الانسان في احسن تقويم مطلوب منه ان يسجد بكيفية فيها من الوقار - 00:09:44

والحشمة ما يبعده عن ان يكون كبروخ الحيوان لان البعيد اذا اهون السجود اول ما يرد الارض صدره ووجهه لان ركبتي البعير بيديه. نعم. وابن ادم والمصلحي نهي ان يبرق كما يبرق البعير - 00:10:01

ولو بئس القصد ان لا تمس ركبتيه الارض قبل وجهه وانما الا يتدلّى برأسه ويديه للركوع آآ قبل نزوله النزول الذي ليس فيه تشويهاً لوضعه فاختار كثير من اهل العلم منهم الامام ابن القيم وغيره ان القصد ان الانسان لا يهوي بيديه الى الارض - 00:10:18

متديلاً بوجهه ورأسه وصدره وانما ينخفض انخفاضاً فيه اعتدال ثم يسجد فليس في الاحاديثين تحالف ليس في قول الرئيس الاول صلى الله عليه وسلم تضارب وانما الشيء الاختلاف اتى من الرواية بالمعنى - 00:10:44

فاختار الامام ابن القيم وعدد كبير من اهل العلم ان الافضل ان آآ الانسان اذا سجد لا يهوي بيديه اولاً وانما ينزل جميل فاذا قرب من السجود يقدم بيديه - 00:11:01

ولو ان القصد ان الانسان لا يقدم ركبتيه لبينه النبي صلى الله عليه وسلم بحيث لا يبقى شيء وانما قال لا يبرك بروك البعير وبروك البعير كما ذكرت يقدم رقبته ونحره الى ارض اولاً وركرة بيديه - 00:11:14

فهـى المصلـي ان يفعـل ويكون مؤخرـ البعـير هو العـالـي عندـ البرـوكـ فـكانـه كـرهـ للمـصلـيـ الـذـي يـعودـ رـبـهـ انـ يـخـفـونـ فـيـ انـخـفـاضـهـ لـلـسـجـودـ مـتـعلـياـ المـؤـخرـ وـهـوـ وـاقـفـ فـانـمـاـ يـنـخـفـضـ انـخـفـاضـاـ فـيـهـ شـيـءـ مـنـ حـشـمـةـ الـادـبـ وـبـالـلـهـ التـوـفـيقـ - 00:11:29

اهـهـذـهـ الرـسـالـةـ وـرـدـتـنـاـ مـنـ الـرـيـاضـ اـلـاخـ فـلـيـجـ عـلـيـ فـلـيـجـ اـهـ يـقـولـ اـلـىـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ المـحـتـرـمـ تـحـيـةـ طـيـبـةـ وـبـعـدـ اـرـدـتـ اـنـ اـقـضـيـ يومـينـ عـلـيـ مـنـ رـمـضـانـ فـعـلـتـ ثـمـ اـرـدـتـ اـنـ اـصـومـ السـتـ فـصـمـتـ يـوـمـ وـاحـدـ مـنـهـمـ.ـ ثـمـ تـوـقـفـتـ لـمـدـةـ اـسـبـوـعـيـنـ ثـمـ عـدـتـ ثـانـيـةـ اـرـيـدـ الصـيـامـ فـشـكـيـتـ فـيـ اـمـرـيـ.ـ هـلـ اـعـيـدـ الصـيـامـ - 00:11:53

اتـمـهـ اـفـيـدـوـنـاـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ.ـ الـاخـ فـلـيـجـ عـلـيـ فـلـيـجـ الـرـيـاضـ السـعـودـيـةـ.ـ الـجـوابـ اـنـ الـانـسـانـ اـذـ صـامـ يـوـمـ مـنـ السـتـ فـيـ اـوـلـ الشـهـرـ وـبـعـضـهـ مـنـ نـصـفـهـ وـبـقـيـتـهـ مـنـ اـخـرـ الشـهـرـ اوـ صـامـ يـوـمـ مـنـ اـوـلـ الشـهـرـ وـبـقـيـةـ كـلـهـ مـنـ صـامـهـاـ مـنـ اـخـرـ الشـهـرـ فـلـاـ حـرـجـ عـلـيـهـ وـلـاـ اـتـمـ - 00:12:17

تـشـرـيـبـ وـصـيـامـهـ صـحـيـحـ اـنـ شـاءـ اللـهـ اـهـ هـذـهـ الرـسـالـةـ اـهـ وـرـدـتـنـاـ مـنـ الـاـخـتـنـونـ نـوـنـ عـيـنـ وـادـيـ الدـوـاـسـرـ تـقـوـلـ مـاـ حـكـمـ رـدـ الـهـدـيـةـ عـلـىـ صـاحـبـهـ اوـ بـيـعـهـ مـعـ الـعـلـمـ اـنـيـ لـسـتـ فـيـ حاجـتـهـ - 00:12:38

وـمـاـ حـكـمـ اـهـدـائـهـ اـيـضاـ اـلـىـ شـخـصـ اـخـرـ الـجـوابـ اـنـ رـدـهـ سـخـطـةـ لـهـ اـذـاـ لمـ يـكـنـ لـهـ مـبـرـرـ شـرـعـيـ فـهـوـ غـيـرـ جـائزـ اـمـاـ اـذـاـ رـدـهـاـ الـانـسـانـ لـمـ بـرـرـ شـرـعـيـ كـانـ يـكـونـ الشـخـصـ مـمـنـ لـاـ يـهـدـيـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـهـدـيـ اـلـيـهـ - 00:12:56

تقـاجـأـ رـدـهـ هـوـ الـاـحـسـنـ وـاـمـاـ اـذـاـ يـعـنـيـ وـقـصـيـدـيـ بـذـلـكـ اـنـ يـكـونـ قـاضـيـاـ اوـ صـاحـبـ وـلـاـيـةـ يـهـدـيـ عـلـيـهـ لـوـلـاـيـتـهـ.ـ فـفـيـ هـذـهـ الـحـالـ رـدـ الـهـدـيـةـ اـولـىـ وـاـمـاـ اـهـدـاءـ هـذـهـ الـهـدـيـةـ اوـ بـيـعـهـ - 00:13:17

اوـ الـاـنـتـفـاعـ بـهـاـ فـكـلـ ذـلـكـ جـائزـ وـالـاـمـرـ فـيـهـ وـلـلـهـ الـحـمـدـ سـعـةـ.ـ نـعـمـ اـهـ اـيـضاـ تـقـوـلـ اـهـ اـنـاـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ وـاـظـبـ عـلـىـ الـصـلـوـاتـ الـمـكـتـوـبـةـ.ـ وـبـحـكـمـ هـذـاـ فـانـاـ اـصـلـيـ فـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ مـعـ التـلـفـازـ اوـ مـعـ الـمـذـيـاعـ - 00:13:34

صـلـاةـ التـراـوـيـحـ وـالـتـهـجـدـ كـلـهـ اـرـادـةـ فـيـ اـنـ اـطـولـ صـلـاتـيـ اـبـتـغـاءـ وـجـهـ اللـهـ فـيـ شـهـرـ الـكـرـيـمـ.ـ لـاـ صـلـاةـ بـمـفـرـدـهـ لـاـ اـقـدـرـ عـلـيـهـ.ـ لـاـ اـهـ كـلـ بـسـبـبـ النـعـاسـ وـلـاـ اـرـيدـ اـطـولـ عـلـيـكـمـ فـمـاـ حـكـمـ الـصـلـاـةـ مـعـ التـلـفـزيـونـ اوـ الـمـذـيـاعـ - 00:13:49

اـقـوـلـ لـاـ تـصـحـ الـصـلـاـةـ لـاـ يـصـحـ لـلـانـسـانـ اـنـ يـصـلـيـ مـؤـتـمـاـ بـامـامـ عـنـ طـرـيـقـ الـمـذـيـاعـ وـالـتـلـفـازـ لـاـنـهـ اـنـمـاـ تـصـحـ الـصـلـاـةـ مـمـنـ يـسـمـعـ الـاـمـامـ وـهـوـ يـنـتـقـلـ مـنـ مـنـ رـكـنـ اـلـىـ رـكـنـ بـنـكـبـيـرـاتـهـ اوـ يـرـىـ الـاـمـامـ اوـ يـرـىـ الـمـصـلـيـنـ الـذـيـنـ يـصـلـوـنـ خـلـفـهـ - 00:14:07

اوـ يـكـونـ اـنـمـاـ اـنـ حـجـبـتـ رـؤـيـتـهـ عـنـهـمـ لـحـائـطـ مـمـاـلـلـلـمـسـجـدـ لـاـنـ يـكـونـ خـلـفـ الـمـسـجـدـ فـيـ خـلـوةـ وـنـحـوـهـاـ وـمـاـ شـابـهـاـ اوـ كـانـ فـيـ شـارـعـ وـقـدـ اـمـتـلـاـ الـمـسـجـدـ وـلـمـ يـجـدـ لـهـ مـكـانـ فـصـفـيـ خـلـفـ الـمـسـجـدـ - 00:14:31

فـيـ شـارـعـهـ كـايـامـ جـمـعـةـ وـنـحـوـهـاـ فـهـوـ لـوـ لمـ يـسـمـعـ الـاـصـوتـ وـلـمـ يـرـنـيـ الـمـصـلـيـنـ قـالـ صـلـاتـهـ صـحـيـحةـ اـمـاـ اـنـ يـصـلـيـ الـانـسـانـ فـيـ قـرـيـةـ مـنـ

القرى او في مدينة من المدن يسمع صوت الاذاعة فيأتن بها بهذه الصلاة غير صحيحة - [00:14:48](#)
عامة فيما سلف فارجو ان الله سبحانه وتعالى يعفو ويسامح والا يفوت السائلة شيء من اجرها فنيتها صالحة ولكنني لا ارى انه يجوز لها في المستقبل ان تفعل هذا الفعل - [00:15:06](#)

اه ايضا تقول اه نحن عشر النساء نضع وقود السيارات البنزين او العطور في الحنة مع ان الغرض منه هو اعطاء الحنة اللون الغامق في وقت قصير فما حكم ذلك ؟ اثابكم الله - [00:15:19](#)

الجواب لا بأس بذلك الله خلق لنا ما في الارض جميما وبين لنا ما حرم علينا وما سكت عنه فهو مباح لنا وبالله التوفيق آآ الرسالة التي بين يدينا من آآ السائل - [00:15:34](#)

المعذب هارون ادم علي المدينة المنورة. يقول ما حكم من تزوج بامرأة هي بنت عم لامه اي تكون خالة له مع العلم بان ذلك حصل آآ ربما نتيجة للجهل فما الحكم وماذا عليه - [00:15:51](#)

الجواب يا اخرون لست ان شاء الله معذبا والزواج من بنت عم اام صحيح لا تحريم فيه ابنتي بنت عم الرجل وبنت عم امه وبنت عم ابيه كلها حلال له - [00:16:09](#)

فما دام ان الذي خي عليك انها ابنة عم امك هذا لا اثر له في التحريم وهي حلال وبالله التوحيد سنتم اثابكم الله. ايه السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه اسئلة السادة السائل ميم عين الغانمي من جدة. والسائل [فليجعل](#) - [00:16:31](#)

علي افليج من الرياض السعودية والاخت نون نون عين من وادي الدواسر وهارون ادم علي من المدينة المنورة. عرضنا ما وردنا من اسئلة استفسارات في رسائلهم على فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء وعضو مجلس القضاء الاعلى.

شكرا لفضيلة الشيخ صالح وشكرا لكم ايها - [00:16:52](#)

والى لقاء اخر نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:12](#)